

تَفْرِيعُ

شَرْحُ حَدِيثُ

إِذْ أَمَرْتُكُمْ هَذِهِ

جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ

حَفَظَهُ اللَّهُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يسر موقع ميراث الأنبياء أن يقدم لكم تسجيلًا لشرح حديث النبي - صلى الله عليه وسلم -:

إن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها

ألقاه

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ
عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَاكِمِيِّ

- حفظه الله تعالى -

بجامع الرضوان بالمدينة النبوية يوم الجمعة السادس عشر من شهر الله المحرم عام أربعة وثلاثين وأربعمئة وألف هجرية، نسأل الله - سبحانه وتعالى - أن ينفع به الجميع .

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه ،
أما بعد :

اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا والسامعين، فهذه قراءة من صحيح الإمام مسلم -
رحمه الله- من كتاب الإمارة: باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول: قال
مسلم - رحمه الله - :-

((حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يُصَلِّحُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيَنْذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنْ أُمْتُكُمْ هَذِهِ جَعَلَ عَافِيَتَهَا فِي أَوَّلِهَا وَسَيَصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُتَكْرَوْنَهَا وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْحُزَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةً قَلْبِهِ فَلْيُطْعِمْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرٌ يَنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاهْوَى إِلَى أُذُنِيهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي فَقُلْتُ لَهُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ أَطْعَمَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَاعَصَاهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ((

الشرح:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين، وأشهد أن لا إله إلا الله، الملك الحق المبين، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين - أما بعد:

فهذا الحديث حديث عظيم، جليل القدر، جَمُّ الفوائد والأحكام ؛ وذلكم أنه حوى من جوامع الكلم التي أوتيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قواعد وأصولاً عظيمة لا غنى للمسلم عنها لأنها من أصول دينه وتعامله مع الناس.

وسوف أقصر الكلام والتعليق على اللفظ النبوي، وأختصر القصة.

الفائدة الأولى:

وهي قاعدة من قواعد أهل العلم والإيمان والدين في قوله - صلى الله عليه وسلم -: ((إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ هُمْ وَيُنْذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ هُمْ))
ها هنا أمران أو ثلاثة:

الأمر الأول: التنبيه إلى أنه يجب على كل من نَصَبَ نفسه داعية إلى الله على بصيرة أن يسلك هذا المسلك، وذلكم أن يربِّي الناس من الكتاب والسنة وعلى وَفْقِ سيرة السلف الصالح على التدين التام الكامل، وهذا التدين التام الكامل لله - عز وجل - يجمع أمرين :

➤ **أحدهما:** تجريد الإخلاص لله وحده.

➤ **وثانيهما:** تجريد المتابعة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

الأمر الثاني: التنبيه إلى أن الأمور ثلاثة:

✓ أمر جاء الشارع به افعل كذا، اصنع كذا، وهذا مرضيٌّ لله -عز وجل- ومحبوب له؛ لأنه من عنده -جل وعلا- إما في كتابه وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- أو انفرد به الكتاب، أو انفردت به السنة، فكل ذلك دين يجب أن يُدان الله به أنه حق على حقيقته، يجب أن يُصان عن الخيالات الباطلة والظنون الكاذبة.

✓ الثاني جاء الشارع بالنهاي عنه وهذا يجب الكفُّ عنه؛ لأنه غير مرضيٍّ لله -عز وجل- والتفصيل في: هل النهي للتحريم أو للكرهية؟ هذا محله وبسطه في مواطن أخرى، وأعتقد أنكم كلكم أو جلکم سمعتم منها ما سمعتم، والمقصود في الجملة أن المنهي عنه يجب الكف عنه، ويجب أن يستصحب المسلم في فعل ما أمر الله به ورسوله وترك ما نهى الله عنه ورسوله، التقرب إلى الله -عز وجل- بفعل المأمورات وترك المنهيات وينضم إلى ذلك تصديق أخبار الله وأخبار رسوله -صلى الله عليه وسلم-.

الأمر الثالث: التنبيه إلى أن أنبياء الله -عليهم الصلاة والسلام- قد بلغوا ما أمرهم الله بإبلاغه

الأمم فلم يزدوا عليه ولم ينقصوا عليه، فهم متفقون على أصل الدين وأساسه،

وفي بعض رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - أن أصل الدين وأساسه أمران:

- الأول: الدعاء أو الدعوة إلى عبادة الله وحده والتحريض على ذلك والموالاتة فيه وتكفير من تركه.

• والثاني: النهي والتحذير عن الشرك في عبادة الله والتغليظ فيه والمعاداة فيه وتكفير من تركه،

إن من كان ذا حذق وفهم وبصيرة بالكتاب والسنة يجد ما لا يُحصى من الأدلة على هذين الأصلين، وأكتفي بآية واحدة وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ﴿الأنبياء 25﴾

ومن الأحاديث الصحيحة ما أخرجه مسلم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا)) الحديث،

وليعلم كل مسلم ومسلمة أن أعظم ما يجب الدلالة عليه والنصح به توحيد الله - سبحانه وتعالى -، ثم سائر القربات من فرائض ونوافل،

وليعلم كذلك أن أعظم ما يُنهى عنه الشرك بالله، ثم من بعد سائر المعاصي والبدع المحدثات، هذا هو ما توارثه أهل السنة بالإسناد المتصل عن أئمة التابعين عن الصحابة - رضي الله عنهم - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فمن أخل بهذا الجانب وأصبح يقرر أصولاً وقواعد من تلقاء نفسه فإنه أحد رجلين:

■ جاهلٌ بدعوة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وليس عنده من فقه السنة ما يربي به الناس على التدين الصحيح، وحتى يغطي عيبه ونقصه يأتي بالقصص والحكايات والأحاديث الموضوعة، وغرائب الأقوال، والشواذ، والمفاريد.

■ الثاني: صاحب هوى عاقد العزم على حرف هذه الأمة من السنة إلى بدعة ومن الهدى إلى الضلال، بل ومنهم من يعقد عزمًا جادًا في حرف هذه الأمة من الإيمان إلى الكفر، وذلك بما تفرضه ألسنتهم الخبيثة من سخائم قلوبهم النتنة التي تعفت بأفكار أهل الكفر والإلحاد.

وهذا ينشر عبر وسائل إعلام مختلفة مرئية، ومسموعة، ومقروءة، فتفطنوا يا معاشر السامعين من المسلمين والمسلمات،

القاعدة الثانية: في قوله - صلى الله عليه وسلم -: ((وَأَنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا)) هذا شروع منه - صلى الله عليه وسلم - في بيان خير ما يدل عليه، وشر ما ينذر منه ويحذر منه، وهاهنا عدة أمور:

الأمر الأول: التنبيه إلى أن يجب على كل داعية إلى الله أن يسعى جادًا مخلصًا لله في إعادة من ند وشرذ ونشذ من هذه الأمة إلى السمت الأول، وهو ما كان عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وخير سلف الأمة وهم الصحابة أئمة التابعين، ثم من سلك سبيلهم، وهاهنا نصيحة جميلة أخرجها الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البر - رحمه الله - في التمهيد بإسناده إلى أشهب بن

عبد العزيز عن الإمام مالك - رحم الله الجميع - قال: "كان وهب بن كيسان يقعد إلينا أو قال لنا ولا يقوم حتى يقول اعلّموا أنه لن يصلح آخر هذا الأمر إلا ما أصلح أوله"

قال أشهب: قلت لمالك ماذا يريد؟ قال: "يريد بادئ الدين أو التقوى"

وهذه النصيحة الثمينة الغالية شاهدها صريح وواضح من الحديث ((وَأَنَّ أُمّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا)) فمن كان هذا ديدنه أعني الجد في تربية الناس على السمات الأولى من الكتاب، والسنة، وعلى وفق سيرة السلف الصالح فهو داعية بصيرة، وإلا فإنه أحد الرجلين الذين ذكرناهما آنفاً،

ولهذا فإن أهل العلم يُحذرون من الغرائب في الأصول والقواعد وما أحسن ما ذكره شيخ الإسلام تلميذ شيخ الإسلام ابن القيم - رحمه الله - في أول زاد المعاد من النظر في من أسس للناس قواعد أو أنشأ لهم أقوالاً وأحكيه لكم بالمعنى قال: "تُعَرِّضُ على شرع الله - عز وجل - فلا تخلو عن أحوال ثلاث:

الأول: أن يشهد لها الشرع بالصحة فيجب قبولها،

الثاني: أن يشهد الشرع برفضها فلا يشهد لها بالصحة - يعني تستنكر تخالف شرع الله فهذه يجب إطراحها -،

الثالث: أن لا يوجد في الشرع ما يشهد لها بصحة أو عدم ذلك - فهذه موقوفة تبقى موقوفة ولا يجب الالتزام بها -"

أقول وفيما جاءنا به محمد - صلى الله عليه وسلم - عن ربه - عز وجل - وتوارثه أئمة العلم والإيمان والدين من الصحابة ومن بعدهم غنية عن تقعيد قواعد، وتأصيل أصول.

القاعدة الثالثة: في قوله: ((وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ)) بينه بقوله ((وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ))

هذا البلاء سببه أمران أو ثلاثة:

- الأمر الأول: الجهل بالسنة،
- الأمر الثاني: الزهد في علماء السنة الراسخين في الفقه في دين الله،
- الأمر الثالث: الانسياق وراء ما تقذف به الكتب الفكرية ودعاة الضلال بالاتباع الجماعات الدعوية الحديثة.

ومن جالسني يعرف هذا القيد، من جالسني وأكثر مجالستي يعرف هذا القيد، إني أخرج السلفية فإنها ليست حديثة، فإن الجماعات الدعوية الحديثة كلها على ضلال، وكلها مجمعة على عداوة السنة وأهلها، أقول هذا ولا أجد غضاضة، وإن رغمت أنوف، وشخرت شواخر، ونخرت نواخر، ما علينا، ننطق بالحق، ولا نخشى في الله لومة لائم.

((وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا)) هذه الأمور المنكرة كيف عُرِفَتْ نكارتها؟

بعرضها على شرع الله، فأحدى الجماعات الدعوية الحديثة الكبيرة التي يتبعها ملايين البشر، إذا شرحت لا إله إلا الله تشرحها بتوحيد الربوبية، الذي سبقهم إلى الإقرار به أبو جهل وأضرابه من الكفار، ولم يدخلهم في الإسلام، لا خالق إلا الله، ولا رازق إلا الله، ولا يدبر الأمر إلا الله، لو سألت أبا جهل لأجابك بأكثر من هذا، لو كان أبو جهل -عليه لعنة الله- حيًا، لهلل وكبر لهذا،

فلو كان المراد هذا ما امتنعوا من قول لا إله إلا الله، فأبو جهل أفقه منهم في معنى لا إله إلا الله؛ لأنه هو وأضرابه من صناديد الكفر من قريش وغيرها يعلمون معناها، أن من قالها يجب أن يخلع ما سوى الله - عز وجل - يخلع الأنداد والأوثان، لكن لا يريدون هذا.

ولا يجهل أبناؤنا في الصفوف الابتدائية قول الله - عز وجل - : ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ ﴿ص 5﴾ لا إله إلا الله،

ولما حضرت أبا طالب الوفاة أتاه النبي - صلى الله عليه وسلم - يعودُه وعنده رجلان، وهما عبد الله بن أبي أمية الذي أسلم وحسن إسلامه - رضي الله عنه -، وأبو جهل - عليه لعنة الله - قالوا: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلا يزال النبي - صلى الله عليه وسلم - يكرر، وهما يكرران: ((أَيَّ عَمٍّ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ))، وفي رواية: ((أُجَادِلُ بِهَا عَنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))، وفي رواية: ((أُخَاصِمُ وَأُجَادِلُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ))، وهما يقولان: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فأخر ما كلمهم به قال: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول لا إله إلا الله، انظروا، ويتبع هذه الجماعة وقد صرحت بها في مواطن كثيرة، من أبناء جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، من الذين نشأ آبائهم وأجدادهم وأمهاتهم وجداتهم على السنة، أو على الفطرة الطيبة.

الآن يدعون الناس إلى توحيد الربوبية، عجيب! عجيب! كأن توحيد الألوهية لا قيمة له؛ لأن هذه الجماعة صوفية مقنعة، ومن وثقوا منه، واطمأنوا إليه، وركنوا إليه، فإنه يبايعهم على السلسلة الصوفية الرباعية: الجشتية، والقادرية، والنقشبندية، والشهروردية، هكذا، وهذا متواتر

واعترف بها محمد إنعام الحسن ما أدري هذا هو أو خالفه أحد لا أدري، عرفتموها الآن زيادة،
مركز نظام، قبر محمد إلياس يطوف عليه الأعاجم منهم،

والجماعة الأخرى التي تأسست في مصر، ثم صار لها فروع وتغزونا بل غزتنا يفسرون التوحيد
بالحاكمية، يفسرون التوحيد بالحاكمية، والحاكمية يعرفها العلماء أنها ليست مستقلة، بل هي
ضمن التوحيدين، فالحكم في توحيد الألوهية لأن الحاكم من المسلمين يجب أن يتعبد لله
بالحكم في شرع الله، وهي في توحيد الربوبية لأن الحكم من معاني ربوبية - سبحانه وتعالى -
هذه الأفكار، تحيء الفتنة إلى آخره، فتن الشهوات، وفتن الشبهات - عافانا الله وإياكم - من
مضلات الفتن.

استعرضنا لعله لا أدري في الجمعة الماضية، الشيخ عبد الواحد أو التي قبلها حديث حذيفة في
أي جمعة؛ التي قبلها من هذه السنة أو العام الماضي ؛ العام الماضي طيب، ماذا قال؟ الحديث
طويل، قال ((قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرِّ؟ ،
قَالَ: نَعَمْ ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا،
قَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا))، ليس جورج ولا جوزيف ولا وليم لا، لا، محمد
وصالح وعلي وسعيد وإبراهيم وإسماعيل وغيرهم، أبناء جلدتنا هم الذين يعني سخرتهم جماعة
التبليغ الهندية لغزونا، وكذلك جماعة الإخوان المصرية أولا: سخرت من سخرت لغزونا ومسح
أفكار من شاء الله غلبت عليه الشقوة -نعوذ بالله-، من خلال قاعدتهم الخبيثة نتعاون فيما اتفقنا
عليه ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه ، مادام الكل يقول لا إله إلا الله فهو على الإسلام والسنة

عندهم، ولو غربلت المسلمين غربلة ونخلتهم نخلا لو جدت أكثرهم ليسوا على معنى لا إله إلا الله، ولا العمل بمقتضاها، بل هم على مجرد قولها فقط، فعُباد القبور والأضرحة، وأهل الخرافة، وأهل الإلحاد، يقولون لا إله إلا الله، لكن أين هم من معناها، والعمل بمقتضاها وذلكم الذي استنكف المشركون عن النطق بها.

القاعدة الرابعة: ((فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْخَرَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ))

أولاً هذه القاعدة فيها عدة فروع:

الفرع الأول: في الإيمان بالله - عز وجل - فمن أراد أن ينجيه الله - عز وجل - من النار ويدخله الجنة فليجد في ما هو من إيمان، ويعض عليه، ويستكثر من فرائض الدين ونوافله، حتي يأتيه الموت وهو على ذلك، فبدأ بالإيمان لأنه هو الأساس، فإذا أصلح المرء ما بينه وبين الله بأن رضي به ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد - صلى الله عليه وسلم - رسولا ائتمر بأمر الله ورسوله، وانتهى بنهي الله ورسوله، وصدق أخبار الله وأخبار رسوله، هذا هو المؤمن الحق.

الفرع الثاني: ((وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ)) هذا حسن الخلق، حسن المعاملة وفيه ما أخرجه الترمذي وحسنه عن أبي ذرٍّ ومعاذ بن جبل - رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((أَتَقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ)) قاعدة الخلق الحسن في هذا الحديث: ((وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ)) هذا هو الإنصاف بالنفس،

انظر يا عبد الله ماذا تحب أن يعطيك الناس من أنفسهم؟ فأعطهم أنت من نفسك، وعلى سبيل المثال: ما من أحدٍ إلا ويجب إنجاز الوعد وإنفاذ العهد والوفاء به، وصدق الحديث، وحفظ الأمانة، وحسن الجوار، وأداء الحقوق الواجبة له، إذاً هذه أمثلة أنت تحبها من عباد الله فأعطهم إياها من نفسك، فإن خالفت هذا وعمدت إلى الشرط الأول تحب منهم أن يعطوك ولا تعطيهم فهذا جورٌ وظلمٌ وحيف.

الأصل الأخير: ((وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفَقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةً قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنَّ اسْتِطَاعَ ...)) إلى

آخر الحديث

أقول: ومن بايع إمامًا، إمام نكرة في سياق الشرط وهذه من صيغ العموم، والأصل أن العام يبقى على عمومته حتى يأتيه المخصص من نصٍ أو إجماع **((وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا))**، وسواء كان الإمام هو الخليفة أو من دونه من حكام الأقطار، فالخليفة الأمر فيه واضح، والنزاع الآن بيننا وبين أهل الأهواء الجانحين إلى السياسة الناشزين عن السنة هو في الإمام القطري، الأمير القطري، وأهل السنة على أن الأمير القطري مثل حكامنا اليوم سواء سمي الملك أو الرئيس أو الحاكم العام أو غير ذلك له ما للخليفة، له في أقطاره في قطره أو أقطاره التي غلب عليها فقهرها تحت إمرته ونفذ فيها سلطانه وكلمته فإنه له فيها ما للخليفة في عموم المسلمين برًا كان أو فاجرًا، قال - صلى الله عليه وسلم -: **((أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَأَاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ))**

ولله الحمد والمنة فقد أودعت ما فهمته من كتاب ربي - وما قل فهمي - ومن سنة النبي - صلى

الله عليه وسلم - ومما ورثته عن أئمة العلم والإيمان والدين في عدة كتب ومنها "إتحاف البشر" ولعلها موجودة في مجموعة الرسائل الجابرية، أو مطبوعة وحدها، وفي كتاب "تنبيه ذوي العقول السليمة" وفي كتاب "إمداد القارئ بشرح كتاب التفسير من صحيح البخاري" في الطبعة الأولى، ونسأل الله أن ييسر الطبعة الثانية وفيها الزيادات - والله الحمد والمنة - هذا والله تحدث بنعمة الله ولا أحب أن أتمدح به أمامكم فليس عندي ما أتمدح به.

فهنا ننبه إلى أن البيعة على دربين: بيعة مشافهة وهي التي عبر عنها هنا فأعطاه صفقة يده، صافحه وثمره فؤاده، هذه بيعة المشافهة، البيعة بالقول والمصافحة فهذه فرض كفاية إذا قام بها من قام بها من المسلمين من أهل الحل والعقد وتبعهم من تيسر وجبت على الجميع، ولا يحل لأحد أن يبيت ليلة أو ليلتين وليس في عنقه هذه البيعة لأنه يमित ميتة جاهلية كما أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - وإذا طلبها الإمام من فرد أو أفراد أو جماعات وجبت إجابته، ولا يجوز التردد فمن طلبها منه صارت فرض عين عليه.

الثاني: الاعتقاد وهو اعتقاد أن ولاية هذا الذي ولي أمرنا سواء بالبيعة كما حدث لأبي بكر - رضي الله عنه - أو بوصية من قبله، أو بإجتماع أهل الشورى الذين يعينهم الإمام السابق، أو بإجتماع أهل العصر، أو تنازل من قبله له كما حدث من الحسن - رضي الله عنه - وهو أمير المؤمنين بن أمير المؤمنين لمعاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهما - خال المؤمنين، فإنه لما تنازل الحسن بن علي - رضي الله عنه - انزوا جميع المسلمين تحت إمارة معاوية - رضي الله عنه - فصارت إمارته وخلافته شرعية، أو بطريق الغلبة والقهر كما حدث للعباسيين مع الأمويين فإن العباسيين

غلبوا الأمويين وقهروهم وانتزعوا الخلافة منهم فلم ينازعهم المسلمون ولم يشكّلوا حروب عصابات، رفض، سكنوا وبايعوا أول من بايعوا أبا العباس عبد الله بن محمد بن علي الذي سمى نفسه السباح، ثم بعد ذلك توارث العباسيون الخلافة،

هذه صور الولاية فالصور الأولى الخمس هذه مرضية، والصورة الأخيرة هي خلاف الأصل أعني الغلبة والقهر هذه خلاف الأصل ولكن المسلمون لا ينازعون من وليهم وولي أمرهم وصارت كلمته نافذة فيهم، يسكنون ويطمثون ويتعاونون معهم في نصره المظلوم وإشاعة العدل والأمن.

قوله - صلى الله عليه وسلم - : ((فَلْيُطِئْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ)) بيانه في قوله - صلى الله عليه وسلم -

- بيانه أولاً: في غير معصية الله كما أسلفنا حديثاً في هذه المسألة،
- والثاني: بالمعروف قال - صلى الله عليه وسلم - ((إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ)) يعني فيما هو مقدور عليه ليس فوق الطاقة لأن الله - عز وجل - لا يكلف نفساً إلا وسعها.
- الفرع الأخير: من هذه القاعدة ((فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ)) هذا خارجي إذا استطاعوا قهره مع الإمام قهروه، لكن إذا غلب تركناه، استسلمنا، أما إذا كان لدينا قدرة فنحن مع الإمام القائم إذا دعانا أجنبناه وانضوينا تحت جيشه وفق الخطة التي يرسمها لنا في دحض هذا الثائر الانقلابي، وإذا لم نقدر رضينا بما رضىه الله - سبحانه وتعالى - وإن كان خلاف الأصل.

بقي التنبيه إلى أمر كثيرًا ما أخذه المهوشون ومن قل فقههم علينا به، وما علينا منهم إنما يهوشون به علينا هو خلف ظهورنا لا نعبأ به، قضية الانتخابات، الانتخابات أيها المسلمون ليست من شرع محمد - صلى الله عليه وسلم - فهي مستوردة ووافدة، نقلها إلى أهل الإسلام من أولع بثقافة المعسكرين الكافرين المعسكر الغربي بزعماء أمريكا، والمعسكر الشرقي بزعماء روسيا، ونقلوها إلى أهل الإسلام فصار يشارك حتى النساء جهلاً بسنة النبي - صلى الله عليه وسلم -، فالأصل فيها المنع لأنها بدعة وكل بدعة ضلالة، لكن مادام يلي بها المسلمون فإنهم يتعاملون معها ضرورة وينتخبون الأصلح للإسلام وأهله ضرورة فإذا فتوانا ليست مطلقة بل هي مقيدة، لكن كما قدمت من قل فقهه، وضحل علمه فإنه لم يقدر المصالح والمفاسد ولم يوازن بالنظر بينها فهي ضرورة من الضرورات.

فإذا تعارض أو تنافس في الانتخاب على الحكم مثلاً أو على فروعه علماني، ومسلم فاسق فالعلماني كافر ينتهج الشيوعية وغيرها من المبادئ الإلحادية فنرشح المسلم الفاسق لأنه على ما فيه هو مسلم وحرى أن يقبل النصيحة، وإذا تنافس مثلاً رافضي وسني رشحنا السني وإن كان عنده ما عنده وهكذا، ضرورة والضرورة تقدر بقدرها.

وأما آخر الحديث وهو استشكال عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة - رحمه الله - هذا الحديث فإن ابن عمر - رضي الله عنهما - فهم اعتراضه حين قال أولاً ((أَنْشُدْكَ اللَّهَ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) والظاهر أنه لم يسمعه من قبل فأقسم له ابن عمر أنه سمعه وأكد بوضع يديه على أذنيه وقلبه وقال: ((سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي)) إذاً لا محالة يجب

التصديق لأن الراوي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أحد أصحابه الخيرين الفضلاء وجميع أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - نعتقد أنهم خيرون فضلاء ثقات عدول.

الاستشكال الثاني ((هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةَ)) إلى آخره، ينتقد معاوية هذا في الحقيقة فيه نفس الثورين لكن ابن عمر - رضي الله عنه - كان حكيماً مسدداً ((أَطِئْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ)).

بهذا القدر أكتفي وأعتذر إليكم أيها الحضور والمستمعون أني لم أوف الحديث حقه،
لكن اختصرت على ما سمعتم،
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الأسئلة

السؤال:

يقول البعض: ما حكم من يقول أنا أعبد الله على طريقتي الخاصة؟

الجواب:

أعوذ بالله، أقول هذا كفر؛ كيف يعبد الله على طريقته الخاصة؟ أين القرآن؟ وأين السنة؟ وأين إجماع علماء الدين والفقهاء؟!

لما كان الناس دونَ رسالات ما عرفوا إلا الربوبية، مضت عشرة قرون بين آدم الوالد - عليه السلام - ونوح - عليه السلام - ليس فيها إلا التوحيد ثم بعد ذلك نُسِيت الألوهية، وفي الحديث القدسي: ((إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلِّهُمْ ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا)) الحديث، هذا الإقرار لمثل الكفر، اليهودية والنصرانية والمجوسية وغيرها، هذي دعوة إلى وحدة إله يُقَرَّر كُلُّ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ وهذا من الكفر الصَّراح.

السؤال:

هذا سائل يقول: السلام عليكم، يقول: أُمِّي مَسِيحِيَّةٌ فَإِنْ تَوَفَّيْتُ عَلَى ذَلِكَ سَتَدْخُلُ النَّارَ وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ سَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَسْأَلُ: لِمَاذَا وَقَعَ أُمِّي فِي النَّارِ لَنْ يَجْعَلَنِي حَزِينًا لِدَقِيقَةِ وَاحِدَةٍ فِي الْآخِرَةِ؟ هَلْ بِسَبَبِ عَدَمِ عِلَاقَاتِ الْآخِرَةِ أَمْ لِأَنَّهُ سَوْفَ يَكُونُ عَلَيَّ أَنْ أَعْتَقِدَ أَنَّهَا تَسْتَحِقُّ هَذِهِ الْعُقُوبَةَ؟

الجواب:

يا بُنَيَّ هذا من الوسوس؛ اسأل ربك أن يثبتك على الإسلام، واجتهد في دعوة أمك إلى الإسلام، فإذا ماتت على النصرانية فهي كافرة، كونك تحزن أنها ماتت على الكفر لا بأس بذلك، أما بقية سؤالك يا ولدي كما قدّمت هو من الوسوس، فاستغفر الله منه، نعم، وتُب إليه.

السؤال:

يقول: ما قولكم في هذه العبارة: [ولا بأس أخذ الحق من صدر مع بيان حاله] كما قال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ((صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ))؟

الجواب:

أقول: أنا أقرّر هذه المسألة كثيرًا، ومن جالسني يعرف هذا منّي، العبارة الصحيحة [أخذ الحق من جاء به] وأفرّق في تقريراتي بين الطلب والموافقة، فطلب الحق لا يُطلب إلا من مسلم راسخ في العلم، فقيه، يُحسّن الجواب، وليس عنده في ما يجيب به السائل إلا كتاب وسنة أو إجماع. وأما الموافقة فهي أمرٌ طارئ عارض، فمثلاً لو قال يهودي: وجدتُ في التوراة أن الله كتب مقادير الخلق قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، نقول: هذا صحيح، هل نحنُ طلبنا هذا من اليهودي؟ لا، لم نطلبه منه، ولكن وافق ما عندنا، كذلك لو أن رافضياً - والروافض عندنا كفّار - لو قال رافضي: "أول ما فرضت الصلاة ركعتين ثم أُقرت في السفر وأتمت في الحضر"؛ نقول: هذا صحيح، لماذا؟ لأنه وافق ما عندنا، وفي صحيح البخاري وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: جاء خبر من الأخبار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((يا محمد، إنا نجد أن الله يجعل السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على

إِصْبَعِ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرُ الْخُلُقِ عَلَى إِصْبَعٍ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ)، فَضَحِكَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ)).

لماذا صدَّقَ الحَبْرُ؟ لَأَنَّهُ وَافَقَ مَا عِنْدَهُ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ مِنْ شَرْعِهِ، فَافْهَمُوا هَذَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ.

أَمَّا قَوْلُ بَعْضِ النَّاسِ خُذِ الْعِلْمَ مِنْ أَيِّ إِنْسَانٍ وَخُذْ خَيْرَهُ وَاتْرِكْ شَرَّهُ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ أَبَدًا،
هَذِهِ قَاعِدَةٌ فَاسِدَةٌ عَلَى إِطْلَاقِهَا وَهِيَ مِنَ الْإِخْوَانِ وَمَنْ سَلَكَ مَسْلَكَهُمْ مِمَّنْ يَنْتَهَجُ قَاعِدَةَ الْمَعْذَرَةِ
وَالْتِعَاوُنِ، خُذِ الْعِلْمَ مِمَّنْ جَاءَ بِهِ! هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ أَبَدًا، قَاعِدَةُ فَاسِدَةٌ عَلَى إِطْلَاقِهَا.

أَقُولُ: قُلْتُ قَبْلَ قَلِيلٍ الرِّوَافِضُ كُفَّارٌ؛ نَعَمْ أَكْرَرُهَا لَكِنْ لَهُمْ ذِمَّةُ إِمَامِنَا، فَلَا نَتَعَدَّى عَلَيْهِمْ فِي
دِمَائِهِمْ وَلَا أَمْوَالِهِمْ وَلَا أَعْرَاضِهِمْ، وَإِذَا اعْتَدَوْا عَلَى قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى هَذِهِ الْمَمْلَكَةِ؛ إِنْ كَانَتْ قُوَّةُ
إِمَامِنَا مَوْجُودَةً اكْتَفَيْنَا بِهَا لِأَنَّهَا ضَارِبَةٌ، رَادِعَةٌ، قَاهِرَةٌ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، لَيْسَتْ ضَعِيفَةٌ؛ نَتْرَكُهُمْ لَهُ، أَمَّا
إِذَا كَانَ لَيْسَ هُنَاكَ قُوَّةٌ، وَقَدَرْنَا عَلَى دَفْعِ ضَرَرِ هَؤُلَاءِ فَلَا بَأْسَ، وَنَطْلُبُ أَقْرَبَ مَعْقِلٍ مِنْ مَعَاقِلِ
قُوَّةِ إِمَامِنَا وَفَقَّهِ اللَّهِ، نَجِدُهُ نَجِدُهُ. نَعَمْ فَافْهَمُوا هَذَا.

السؤال:

يقول السائل: أحسن الله إليكم؛ ما حكم الحجامة يوم السبت؟ وهل يوجد وقت كراهة مع

الزوال يوم الجمعة؟

الجواب:

أنا لا أعلم حتى الساعة منعاً على سبيل التحريم، ولا أكتمكم أني لم أحرر هذه المسألة، مسألة الحجابة في أوقات معينة، والنهي عنها في أوقات معينة، فالذي عندي الإطلاق حتى الساعة. نعم.

السؤال:

يقول: ما حكم من يبدأ في طلب العلم، ثم يتركه لانشغاله بشيء من الدنيا؟

الجواب:

نسأل الله أن يعينه وأن يهتدي له الرشد من أمره، فما كل الناس يستطيع العلم أزمنة طويلة، والصَّحابة - رضي الله عنهم - كان منهم من يطلب العلم شيئاً عند الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ يذهب، ومنهم من يَتَّفِقُ مع جَارٍ لَهُ يتناوب هو وإياه مجلس النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لكن ننصح هذا الذي شُغِلَ أن يفرغ من وقته ولو ساعة في الأسبوع.

السؤال:

السائل من المدينة المنورة، يقول أخت نذرت بنصف راتبها طول حياتها إذا وجدت وظيفة، والآن ندمت لأن راتبها قليل، فماذا تفعل؟

الجواب:

تتحلّل من هذا النذر بكفارة يمين، إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة مؤمنة، فإذا عَجَزَتْ ولم تستطع واحدة من هذه، انتقلت إلى صيام ثلاثة أيام، سواء كانت متتابعة أو متفرقة.

السؤال:

سؤال من فرنسا يقول: ما حكم الرجوع لبلد الكفر بعد أن نويت الهجرة من هذا البلد لقصد التجارة بين البلدين، أو لزيارة الأهل والمكوث لمدة شهر مثلاً؟

وهل تصحُّ الهجرة مع ترك شخص يستثمرُ بأموالي في تجارة معينة في ذلك البلد، ومن ثم يرسل إليَّ فوائد البيع؟ وما حكم التجارة في بلد كافر غير البلد المهاجر منه؟

الجواب:

الأصل في البيوع - سواء تجارات أو غيرها - الأصل الحِل، لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾، فالأصل في المآكل والمشارب الحِل، وما ذكرته ليس رجوع للهجرة يا ولدي، ما دام أنَّ المرء مرتبط قلبه بما هاجر إليه من بلد مسلم، فلا بأس عليه حتَّى لو ذهبَ إلى البلد الكافر الذي هاجر منه، أو بلدٍ آخر لكسبِ المعيشة، فلا بأس بذلك - إن شاء الله تعالى -.

السؤال:

سائل من الجزائر يقول: أنا مُقبل على الزواج حيث أريد خطبة ابنة عمتي؛ ولكن المشكل أني رُضعتُ من الجدة - أي أم عمتي - ولكن لم يخرج الحليب؛ فهل أستطيع خطبة ابنة عمتي في هذه الحالة؟

الجواب:

لا أستطيع أن أجيبك الآن على هذه المسألة، أنت قلت لم يخرج الحليب، وهذا أنتَ غائب عني فلا أستطيع أن أجيبك، يجب أن تذهب إلى عالم عندكم - هو من الجزائر - تذهب إلى أحد

الإخوة الشيخ عبد المجيد بن جمعة، الشيخ عبد الغني عويسات، الشيخ عز الدين رمضاني،
الشيخ الأزهر سنيقرة، أو غيرهم، أو الشيخ محمد بن علي فركوس، تشرح له المسألة وسيطلب
جدتك هذه ويستوثق منها. نعم.

السؤال:

السؤال من مصر؛ يقول: ما نصيحتكم لنا في مصر حيث إنّ الجامعات مختلطة ولا توجد
جامعات مخصصة للذكور؟

الجواب:

أنصح الطالبات أن يغادرن هذه الجامعات فالأصل في المرأة القرار في البيت، نعم إذا وجدت
أمر أو شروط:

الأول: أن يكون الطالبات في المؤخرة، ولا يُصاففن الطلاب.

الثاني: أن يكون لهنّ مخرج ومدخل خاص بهن.

الثالث: أن يُوضع حاجز بينهما وبين الرجال.

فإذا لم تتحقق هذه؛ فإني أنصحهنّ بالمغادرة وأدعوهنّ إلى أن يتأسسنّ بأمهاتهن اللاتي قال الله

فيهن: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾. نعم.

السؤال:

السائل من المغرب يقول: أخو زوجتي غير مسلم؛ فهل يُعدُّ من محارمها؟ وهل يجوز له

رؤيتها وزيارتها؟

الجواب:

الحمد لله الذي منَّ عليها بالإسلام هذا الذي فهمته من سؤالك، فهو محرم لها، يعني إن كان وُلدت له بمقتضى النِّكاح لا بأمرٍ آخر، فإن كانت من نكاح فهي ابنة - يُقال فلانة بنت فلان - لكن لا ترثه ولا يرثها. نعم.

السؤال:

يقول: أحسن الله إليكم؛ هل يقال عن النووي وابن حزم والبيهقي من أئمة السلفية ونحو

ذلك؟

الجواب:

لا؛ لا يُقال من أئمة السلفية، النووي أقرب والحافظ ابن حجر كذلك لأن لا نعلم من بدَّعه، أنا من خلال اطلاعي على ما يقرّره في كتبهما كثير من التأويل وأحياناً بصيغة قيل، لكن بلغني أن النووي - رحمه الله - يعني رجع عن قوله في الكلام إلى مذهب أهل السنة وُجدت مخطوطة له ولم نعلم عالماً من علمائنا بدَّع هذين، ولا البيهقي ولا ابن حجر لم أعلم، هذا ما عُلِمَ إلّا من ظهور محمود بن محمد الحدّاد المصري، وخُلاصة ما تقرّر عندنا عنه بنقل الثقات أنّه ليس من ذوي التّخصّص الشرعي. نعم.

السؤال:

يقول السائل: المبتدع هل يُحب ويغض في نفس الوقت؟

الجواب:

بعض أهل العلم مثل ابن تيمية يقولون يُحِبُّ لما فيه من سُنَّة، ويبغض لما فيه من بدعة، بل والذي عرفناه من أهل السُّنة يشدّدون النكير على هؤلاء لكن لا يسلخونهم يعني مثل ما يُسلخ الكافر يعني لا يكون البُغض مثل بُغض الكافر، لا هو مسلم ويُجْتَهد في نصحه ودعوته، إِذَا عادى أهل السُّنة فلا محبة له. نعم.

السؤال:

يقول: هل يسوغُ لمن يكتب في الرد على جماعة التبليغ ونحوها من الجماعات، أن يصفهم بالإخوة من باب الرفق والتَّلفِظِ بالمدعو؟

الجواب:

الأخوة الإيمانية ثابتة لهم عندنا والمبتدعة ضلّال لكن مع هذا لم نسلبهم الإيمان الكامل. نعم.

السؤال:

هناك مقالة انتشرت في هذه الأيام ويُنسب عليها بعض الدُّعاة؛ فلعلَّ لكم تعليقٌ عليها وهي هذه المقالة: (من تصوّف بلا فقهٍ فقد تزندق، ومن تفقّه بلا تصوّف فقد تفسّق، ومن تفقّه وتصوّف فقد تحقّق)؟

الجواب:

عرفت قائلها وسوف يُرد عليه - إن شاء الله - ردًّا مفصّلًا.

هذي خُلاصتها أنَّها دعوة إلى التَّصَوُّف، لأنَّ حاصِلها أنَّ الفقه والتَّصَوُّف مُتلازمان، وهذا كِذِب وافتراء على أهل الإسلام، هذا النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ما نُقِلَ عنه التَّصَوُّف، سادت الأُمة بعده الأئمة الخلفاء الأربعة وسائر العشرة وسائر الصحابة لم يُنقل عنهم التَّصَوُّف، وأئمة التابعين كذلك، فالتَّصَوُّف من البدع، وإن شاء الله يُكتب ردُّه ويُنشر في المواقع السَّلفية لتعرية هذه المقالة.

وصاحبُ هذه المقالة رددت عليه قصة المقبورة، فمن كان منكم عنده كتابنا [تحذير أولي الألباب من المقالات المخالفة للصَّواب] فليقرأ الرسالة الخاصة في هذه في قصة المقبورة بعنوان: (التَّقريرات المسطورة في الكشف عن حالِ قصة المقبورة)، كَذَبَ فيها حتى على عمر بن الخطاب - رَضِيَ اللهُ عنه -، وتلقَّاها عن صوفي غالٍ نسيت اسمه الآن، أظن الكتاب اسمه الأحكام والرجل نسيت اسمه، وهي مكذوبة موضوعة أو شديدة الضَّعف، لكن كما قُلْتُ لكم من كان جاهلاً - وأزيد هنا - ويحبُّ الظُّهور فإنَّه يجذب الناس إليه ويستدِرُّ عواطفهم بالغرائب والمفاريد والشَّواذ حتى يُقال إنه داعية، وفي الحقيقة داعية جهل وضلال ليس داعية إلى الله على بصيرة.

وللاستماع إلى الدروس المباشرة والمسجلة والمزيد من الصوتيات يُرجى زيارة موقع ميراث الأنبياء على الرابط

www.miraath.net



ميراث الأنبياء

وجزاكم الله خيرا.

